

كتاب الامير

كتاب الامير ابو القاسم

منصور الذهبي الكامل

جريدة الرياض

٢٢٢٢
٥٠٠

كشف الأسرار العلمية بدار الضرب المصرية ، تأليف

الذهبي الكامل ، منصور - ١١٣٦ هـ . كتب سنة ١١٣٥ هـ .

١٢٢ اق ٢٥ س ١٧×٢٢ سم

٢١٥٨

نسخة جيدة ، خلتها نسخ حسن ، طبع سنة ١٩٦٦ م .

كما ذكر في معجم المخطوطات المطبوعة .

أيضاً المكنون ٢: ٣٥٥ معجم المؤلفين ١٢: ١٢

النفوس ، اقتصاديات المال أم المؤلف

بها تاريخ التتبع

كتاب اسرار علمية يدور بعزب المعري

منصور بن نيرة بن زعي الطاهلي

كتاب في كيمياء النجوم ونسبته صغرى
واستخراجها

مكتبة جامعة الرياض - قسم المخطوطات

اسم الكتاب **أسرار العلمية** رقم ٢١٥٨

اسم المؤلف **منصور بن نيرة بن زعي الطاهلي**

تاريخ

عدد الأوراق

١٢

ملاحظات **نقود اسرارية** ٢٣٤,٤٥٣

بسم الله الرحمن الرحيم . هذا كتاب في كشف الاسرار العلمية
بدار الضرب المصرية صلغة منصور بن بعم الذهب الكامي
رحم الله **اما بعد** فاني قد جمعت في هذا الكتاب من اسرار عمل
الدينار والدرهم بدار الضرب ما لا اعتنا عنه لتوليها من معرفته
ولا يد من مقدمات العمل به قبل مباشرةه والادعاءك لا تسترجع ذائته
ولا تستدرك فرط ما فيه ويكون الضرر فيه اضعاف منفعته
فان دار الضرب هي اسرار المملكة وناموس السلطنة وتنور العالم
وهي المربوب الاموال والتحرير المستقر فيها الموانع الاعمال والاصراط
المستقيم الذي لا يحوز الا الامينا المخلصين من النساء والرجال
فاليها ينتمى غاية الامتحان واعلم ان حجري الذهب والفضة
لا يشتت في تعليقها الا للحق المخلص لا المغشوش وضرب
الله الامثال بقوله لذلك يضرب الله الحق والباطل فاما
الزبد فيذهب جفاء واما ما ينفع الناس فمكث في الارض
ففيما نطق الكتاب العزيز دليل على ان الباطل يتلاشا للفناء
والاصحاح لال وان الحق يقى ويستقر بقاؤه ولا يحصر الغير
خلو صبه في بال فسبحان الله الذي لا يقبل من عبادة الا الخالص
من الاعمال **وقد ثبت** سبعة عشر بابا في ضوابط اصول
العمل التي اليها العدة واليهما المستند ومنها ينسب الحماذق
دقائق اسرار علمية لم تختر له من قبل في خلد ولود وثبت
لك ذلك لا طنبت في اخرجت من الاكثر انما اليه من الاختصار
ولدت ترجمة الابواب الذي اذكرها والله اعلم بالموفق للصواب
الباب الاول في استخلاص الذهب والفضة الذهبية التي خلقها
الله في خمسة من المعدن خلاصا كليها محررا ليعود ذلك الذهب
اصلا يستند اليه كالذهب الاميري من غير زيادة ولا نقصان
وسلكت في خلاصه طريقا شريفا بصحة البرهان وذكر خواصه
ومنفعته

ومنفعته يعون الله تعالى **الباب الثاني** في معرفة نقود الذهب المختلفة
الشكل ومبلغ كل نقص منها عن العيار المصري قبل التعليق
وبعد التعليق **الباب الثالث** في معرفة عيار التت تعرف بها
كل صنف من الذهب الخسر وغيره بالمحك والحق وبالله التوفيق
الباب الرابع في معرفة تعليق الذهب وترتيب التت وبها التواءه
ومخلوطه وتزايده وصفته وقيد ومقدار فعل النار فيه
على حكم الاختيار تقريبا للتحرير وبالله التوفيق **الباب الخامس**
في معرفة اعتبار المهرجة وهل بلغت الحد الجواز ليختتم
دنانير او ردت ومعرفة ما ردت به من النقص محررا بالاحزاب
من جنسه وبالله التوفيق **الباب السادس** في معرفة جلا الذهب
اذا جاز ليختتم عليه بالسكة دنانير **الباب السابع** في معرفة تعديل
كل هرجة من الذهب وما يحتاجه من النقص في التعليق
ليبلغ الجايز من غير حزين ولا نقص **الباب الثامن** في استخراج
ما في ترابب التعليق من السرسيم او الفضة الذهبية التي
تصعد من جسم الذهب في وقت تعليقه اضعفها من ملاقاة
النار وعدم ثبوتها مع الذهب وقله صبرها على الوقود **الباب**
التاسع في تصفية الفضة والنقرة الخسر بالروباص ليصير
طلغا وحريوق ما في جسمها من النحاس بالروباص وصفة مجلو ترابها
التي ترويش والله اعلم **الباب العاشر** في صفة عمل الدراهم
النقرة الصراج وتحريرها وبالله التوفيق **الباب الحادي عشر**
في معرفة جلاها وختمها دراهم وانصاف وغير ذلك **الباب الثاني**
عشر في استخراج الفضة النقرة التي تختلف مع النحاس وجسم
الروباص الذي يسمى حبق وقت التصفية بالروباص **الباب**
الثالث عشر في تعديل سبك الدراهم المصرية ورقا من النقرة
المصفية والنحاس الاحمر المنشف وبالله التوفيق **الباب الرابع عشر**

الى سواء الطريق

بيان
الوقد



في اعتبار عيارها بالروياص خشية الغلط وقت التعديل الباب
الخامس عشر في جلاها وختيها بالسكة قراريط وقطع وغير
ذلك الباب السادس عشر في استخراج ما يتخلف في الكوار
والبولاق والتراب من الفضة الورقية في حجر السك وما يحتاج
من الزرنيق الباب السابع عشر في ذكر ما يلزم كل واحد من
مستخدمي الدين مفردة وشرح من اي جهة يدخل التلبس
ليخرج منه الباب **الاول في استخلاص الذهب من**
الفضة التي خلقها الله تعالى في جسمه من المعدن خلاصا كثيرا
محررا ليعود ذلك الذهب مختارا يعتمد عليه واصلا يستند
اليه كالذهب الاميري من غير زيادة ولا نقصان بطريق يشهد
بصحتها البرهان وذلك ان ملوك مصر المتقدمين كانوا يعملون
الذهب بدار الضرب بلا عيار يستند اليه ولا اصل يعتمد
عليه فتارة يعلو عيارهم وتارة ينزل وهم لا يعلمون متى
انتهى ملك الى الامراء الذي عرف به الدينار الاميري العال وهو
احد ملوك مصر ولد بالقاهرة المعزية ليلة الثلاثاء الثالث عشر
من المحرم سنة تسعين واربعمائة وتوفي الملك وعمه خمس سنين
وشهر اربعة ايام وامر الكشف في اسرار عمل الذهب بدار
الضرب سنة اربع عشر وخمسمائة وتوفي في ثالث ذي القعدة
سنة اربع وعشرين وخمسمائة ودقق البحث عن ذلك ووقف
من اسرار الذهب على اصل لا يكون لغيره ان يتعداه وبالغ في الاستقصا
عنه الى حد لم يصل اليه سواة وصار قدوة يقتدي به من بعده
وعيارا قد استوعب الامكنات في التبر وهو العدة ولا الوقوف
الاتخذة وما علم مولانا السلطان الملك الكامل علو الدينار عن
الاميرية اراد بعلو همة البروق عنها وحيث عيار الدينار
المختومة باسمه عن الاميرية وهي اعلى منها ولا في شرق الارض
ولا

ولا مغربها دينار اعلى من عيار الاميري الكامل وصفة التسايط للامير
رحم الله تعالى لهذا العمل انه وجد اصناف الذهب ثلاثة وهم
معدني وتربة ونبات فاما المعدني فهو الذي خلقه الله تعالى في
الحجر تشبه العروق المنفرعة فيه وهو بالمغرب واما التربة فهي
التبر المشبه بالحص والرمل واما النبات فهو الذي ينبت في
بحر النيل خلف جبل القمر لطيف هذا النبات يحمله النيل الى ارض
سراي يجمع ترابها منه وهو ضاهر في الفخار الاسود الذي اذا
تاملته كان كالدق اللطيف ولطيف هذا اللطيف يحمله النيل من
اسوان الى بحر مصر تراه ظاهرا في الرمل لمن يتامله بشاطئ
بحر مصر الا انه لا يفي بما يغرم عليه من العمالات بضعف وتر التربة
واما الذي لا يقدر النيل على حمله ويبقى مستقر في مكانه
وهو كالحص المستطيل وهذه الاصناف اول ما تطوع في معادنها
وتظهر فضة ملونة بذهب ثم يقوى الذهب فيها على الفضة
اولا فالاعلى قدوة بخار معدنها فيصل منها الى دار الضرب
ما يكون حايفا قد انضجته الطبيعة وكملت مزاجه ومنها ما
يكون ذهب ادون لم ينبت في الطبخ الى غاية والذهب اكثر مخلوقات
الله من جميع المعادن فانه باق على ممر الزمان في كل ارض ووجه
ويزيد في كل يوم ما تنبت الطبيعة في معادنه وسبب قلت
في يدي الناس فرط محبتهم فيه واشفاقهم عليه وادخارهم له
واكتنازهم اياه ثم يعرض قاطع الموت لاصحاب الدخاير والنوز
فتخفي موتهم ونعود لما كنا فيه فجمع الامير من هذه الاصناف
الثلاثة من الذهب ثلاثة اجزاء متساوية وسبكها اسياك
ورققها وقطعها كالاطفار وعلقها في التون دارا لضرب كاجرة
العادة ليلة واحدة واي صنف حضر من هذه الثلاثة قام مقام
الجميع ووقد عليه بنار الفحم السنط القوية فاذا لبت النار ما في جسمهم

من الذهب والفضة التي خلقها الله تعالى في جسمها وقصرت الطبيعة
عن تصحيحها حتى تعود ذهباً ولم يذوب الذهب وصبر على النار لكامل
طبيعته وإنما بعد نقص من وزنه مقدار الفضة الذي فارقته
في التعليق للنار لضعف جسمها ونقص كمال طبيعتها فتستخرج
تلك الفضة من تراب التعليق بالحيلة التي يأتي ذكرها وتحقق
وزنها وتكتب عليها فضة تعليق اول ليلة ثم تعلق الذهب بعينه
ايضاً ثاني ليلة وتعمل في استخراج الفضة من ترابه والثالثة
على كل فضة تستخرجها على التوالي كاليوم الاولى او الثانية ولذلك
ثالث ليلة ورابع ليلة الى ان يخرج منه في تراب التعليق عوضاً
من الفضة سرسهم فينشد ترجع الى فضة تعليق اول ليلة
ويجعل عليها من الفضة الغير الذهبية مثل وزنها وتضعف
الذهب الاول بالسبك وترققه وتقطع وتعلق ليلة وتخرجه
بالغد وتخرز وزنه بعد الزرد فان كان نقصه اقل من مقدار
الفضة المضافة اليه ثم تخرجه وتغريبه من تراب التعليق وترده
وتضعف اليه فضة تعليق ثالث ليلة وعليها مثل وزنها فضة
غريبة وتسبك الجميع وترققها وتقطعهم كما جرت العادة ليلة
كاملة وكالعادة من الغد تخرجه وتغريبه وترده وتحقق وزنه
فان كان قد نقص مقدار الفضة المضافة اليه والاعيد الى التعليق
حتى ينقصها تفعل به ذلك حتى تستوعب معه في ذلك التعليق
جميع الفضة المكتوب عليها على التوالي الى السرسهم وعليه وزنه
فضة غريبة وتسبك مع الذهب وتعلقه كالعادة وتخرجه
بالعادة وتغريبه من تراب وترده وتخرز وزنه فان كان قد نقص
مثل الفضة والسرسهم الذي فيه محرر فقد خالص من الفضة خلاصاً
تاماً كلياً وذلك ان كلما تردده الى النار في التعليق لا يثبت الا الذهب
الخالص الناصع كمال طبيعته وتفارق الفضة المتخالطة قوامها

اليسير

اليسير من الذهب الضعيف القوة الذي لم ينه ولم يبلغ وبهذا سميت
الفضة الخارجة منه التي لو بقيت في معدنها صارت ذهباً
فضة ذهبية واعلم ان الفضة الغريبة اعني الفضة الغير الذهبية
تستجذب جميع ما في بطن جسم الذهب من الفضة الذهبية لتخالصها
في الفضة وينقصها عن الذهب ويخلص الذهب منها من غير خيف
والانقص في العيار وقد وقف على حد معلوم لزيادة فيه والانقص
ان مرهان ذلك انك لو عملت هذا العمل المقدم ذكره في اربعة اقداح
باوزان متساوية في كل واحد منهم من الذهب والفضة والتراب
والبخال والطين مسواً للآخر وعلق الجميع في وقت واحد وقد عليهم
وقيداً واحداً بحيث لا يكون بعضهم فوق بعض ويجاذبهم العمل
متتابع المرحل كمال خرج الجميع عيار واحد محققاً على ان
الذهب الذي تحققت عياره وحلوصه من الفضة لو علق بعد
ذلك مرة او مراراً لم يخرج منه في مرات التعليق سوى الذهب اللزود
وكما زدت تعليقاً خرج منه الذهب في المرة الثانية اعلى من الاولى
والثالثة اعلى من الثانية والرابعة اعلى من الثالثة في التعليق الى ان
يقف الميثاق على حد معلوم لا يقبل النقص ابداً ويصبر على شدة النار
وقوتها ويثبت في التعليق وقد عاد مثقاله ثلث وربع مثقال ثم
بعد ذلك لا ينقص في التعليق ابداً ابداً **ومن خواصه** اعني
الذهب الذي يبلغ في الحيف الى اربعة عشر قرطاً انه اذا سقى منه
المسوح بالافعى ابراه من ساعته وفعل فعلاً اضعاف فعل البازهر
الجواني واذا سقى منه لمن سقى المسح ابراه وكف عند فعل المسح من التصرف
في الجسم واذا حشيت منه الحبة الرديئة او الجرح الخبيث ابراه في اليسر
وقت والافرسه واذا عمل مثقال في الفم نفع من الرجيف والتجيع
وقوى القلب وكل ما ذكرناه من منافع ان كان محلولاً منشفاً مثل
الحل انه يحف الذهب في السبلة بعقيقه مسحوق ثلاث دفوع فانه

٢



يتكلس فاسحقه على صلابة مانع ويفهر من جنسها مانع حتى
 ينعم ثم يرفع في اناء زجاج لوقت الحاجة اليه نفعه نفعاً
 وشاهداً له غير دفعه انه من تعرض للكتابة بالذهب
 المحلول على الكاغض وهو جنب فان الذهب لا يثبت ويظاير
 عن الكاغض واذا المسك التبر اول مرة يطالع على وجهه
 وسخ اسود يسهل اصلها ينفع من الامراض الخطرة في العين
 ويقوي النظر وخاصيته اذا جعل به وقد يخرج على وجهه
 الذهب الغير تبر في بعض الاقصاب في حال السبك اقلها
 ذهبية في غيرها غير نافعة واعلمها في فعلها علس فعل
 اقليم التبر واذا تعطل حمل اي شجر كانت وقل ثمرها
 فسكن فيها مسبار من الذهب وزنه سدس مثقال فانه
 يحل ويكثر حملها الثمر مما جرت به العادة باذن الله تعالى
 وكل ما يكون بسبك ذهب فانه لا يفتح ايدى وكل طعام
 يطبخ في قدر ذهب نفع جميع الامراض القلبية والشجج
 ملة منها واذا سبك الذهب وقلب في ماء دق
 ينفع من الرخيف لمن شربه ويوافق الاخلاط السوداء
 والها وقد علمت ان جذاب النفوس اليه وتاسم به
 بخاصية ربيها الله فيه **فصل في استخراج الفضة**
الذهبية من تراب التعليق كل ليلة بمفردها التيمت
 الباب الاول يتخذ لذلك صلابة مقعرة من حجر مانع
 وفيه مانع كبير ملو اليد ثم يجعل فيها تراب التعليق
 اول ليلة بمفردها وتندبه بقليل ماء وشققة بالخير
 سحقاً قويا الى ان تحقق نعوته فيجعل عليه من
 الزبيق ما اردت وانت ملازم السحق الى ان تعلم ان
 جميع ما في جسم ذلك التراب من الفضة قد علق بالزبيق
 فعند

سان
 ولكنها

فعند ذلك تفيض عليه من الماء وتغسله وتصفى عنه الماء
 وتحت ذلك لا يخرج من الزبيق في الماء شيء ثم يجعل الزبيق
 في رق وتلو يد ليا قويا وتغصرة فلخرج الزبيق
 من اجسام الرق وتبقى الفضة كالجوزة فاجعلها
 على شققة فوق النار فان الزبيق الذي قد بقي مع الفضة
 يفارقها ثم تسبكه وتعرف وزنها وتكتب عليها فضة
 تعليق اول ليلة ثم تفعل بجميع الاثرية كذلك على
 التوالي اعلم ذلك والله الموفق للصواب **باب التعليق**
 في معرفة ثقل الذهب المختلف العيارات والشكل
 ومبلغ نقص كل ثقل منها عند العيار المصري في التعليق
 اليعبونية نقصها في التعليق حتى يلحق بالعيار المصري
 في كل مائة مثقال مثقالين ونصف ورسم واجب
 لصلته واجرم ضرابين خمسة الباقي اثنان والسعون ونصف
 قيمة كل مثقال سبعة وثلاثين درهما ورقا اذا كان الصر
 اربعين دينارا ويفضل بعد ذلك ما نقص في تراب
 التعليق وهي ثلثي المثقال ونصف سرسيم والثلث الاخر
 يتلاشي واعلم ان الذهب اذا كان عال مثل اربعين
 لا يخرج منه في تراب التعليق الا ذهب سرسيم واذا كان
 ذهباً دون ذلك لا يخرج منه الا فضة ذهبية وكما
 يخرج في تراب التعليق من نقص الذهب مثقاله وثلاثين
 مثقال لا غير والبقية تصعد ويتلاشي في ذلك
 من قوع النار السبايك تعليق دمس نقصها في التعليق
 من كل مائة مثقال خمسة مثقالين ورسم والصلبة
 والضرابين خمسة مثقال الباقي لسعون مثقال قيمة
 كل مثقال ستة وثلاثين درهما بالصرف المذكور ٢

سان
 ثلثي

والمستخرج من تراب تعليقها سريه وفيها ما يكون نقصها
في التعليق اقل من ذلك على قدر عجلها وقيمتها بالنسبة
للمظفر به ضرب اربك نقصها في التعليق من كل مائة
مثقال احد عشر مثقال ورسم الصلوة واجرة الضرايين
خمسة دنانير الباقي اربعة وثمانين مثقالا قيمته كل مثقال
ثلاثة وثلاثون درهما ونصف بالصرف المذكور المرابط
مثل ذلك التابلية نقصها في التعليق خمسة عشر مثقال
من كل مائة ورسم الصلوة واجرة الضرايين خمسة
والباقي ثمانون اقيمة كل مثقال اثنين وثلاثين
درهما بالصرف المذكور التوريه نقصها في التعليق
عشرة مثاقيل واجرة ورسم خمسة الباقي خمسة
وثمانون قيمة كل مثقال اربعة وعشرون درهما
بالصرف المذكور الدوقية نقصها ثلاثون مثقالا
من المائة ورسم واجرة خمسة الباقي خمسة وستين
مثقالا قيمة كل مثقال ستة وعشرون بالصرف
المذكور والذهب المفسوخ بالفضة قيمته على محله
وهذه مقالات واصح في معرفة القيمة وبالقليل
يستدل على الكثير واما الذهب الحشر فلا يعلم
نقصه في التعليق الا الله سبحانه وتعالى **الباب**
الثالث في عمل عيارات يعرف بها قيمة كل صنف من
الذهب الحشر وغيره بالمحك بعد التحمير او خذ مثقال
الاقراط ذهب حايض حايض عال يجعل عليه قيراط
ذهبية فضية وليس بك بسيلة وينقش عليه
عيار ثلاثه وعشرين قيراطا ثم اخذ اثنين
وعشرين قيراطا من الذهب العال ايضا ويجعل عليها

قيراطين

قيراطين فضية وليس بها كالاول وينقش عليها عيار اثنين
وعشرين قيراطا تفعل ذلك وانت تنقص الذهب قيراطا
قيراطا وتعوضه فضة وينقش عليه مبلغ عياره الى
ان ينتهي الى ربع ربا عيه فضة وديباغ ذهب وعدة
هذه العيارات ثمانية عشر عيارا ووزنها ثمانية
عشر مثقالا فيها من الذهب عشر مثاقيل ونصف
وربع وثمان ومن الفضة الذهبية سبع مثاقيل وثمان
هذه عيار غير الجايز والجميع مقبولة مسلوكة
في قلب فضة مع المحك على التحويلي او التميم الجايز
واخرهم عيار دباغ فاذا وقع لك ذهب مجهول
تحله على اجانب العيارات المقدم ذكرها فيظهر
لك من كونه ولون شبهة من العيارات مبلغ قيمته
على الوضع الصحيح المحرر بعد المحي فانه ربما كان في
جسمه نحاس فيكون لونه على المحك اجردا وهو
ناقص في العيار وهو احمي غير لونه وركبه سواد وغيره
على قدر ما فيه نحاس من اللثة والقلته فافهم ذلك واعمل
عليه نصيب ان شاء الله تعالى **الباب الرابع** في معرفة
تعليق الذهب وصفة بناء الاتون يبنى قبة داخلها
مدور وخارجها مربع عرض ارضها اربعة اشبار في
اربعه اشبار خارجا عن عرض جدرانها بالطين الحمر
والملح كلبا يبنى مدمما كان ليس داخلها بالطين والملح الى
حد قطب القبة فتختتم بربط فخار لطيف مفتوح
لتنفس النار منه ويكون لها باب كتاب الثفن ولطابق
فخاريا فربمفروض في البناء ويكون ارض القبة مرثوعة
عن الارض مقدرا مدمما كان طوب **صفة** عيارات تراب

المخلوط بعيان الذهب يؤخذ من الطوب الاحمر المشوي الجديد
 جزء وندقي ناعم ويغريل ويخلط بالجميع كيل واحده
 وكيلاين طوب وينديك يخلط بماء صفة تعلوق
 الذهب يؤخذ من هذا المخلوط ويوضع في قدر فخار
 احمر ويجعل فيه الذهب مرصقا مقطعا كما لاظهار
 رقة ذهب ورقة مخلوط ملو القدرح وركب فوقه قرحا
 اخر وشده وصلها بالطين وتختتم على الطين خوفا من عارض
 ويودع وسط الاتون فوق لينة اخرى وقدرح ملبوب
 ان كانت اقدارها كثيرة في كل واحد منها ذهب مخالفا
 للصنف الاخر فيجعل ابتدا قدرح الذهب العال فوقه
 ليقابل النار ويصير على حرها وقدرح الدون اسفل وهو
 ارفق به وقطع النار فيه اقل ثم يجعل قرم الصنط
 ملاصقة حيث طان القبة والاقدرح في وسط القبة
 ثم يوقد بها الى ان يشعل ويسد بابها تا الغطا من اول
 الليل الى الثاني من النهار فيفتح الاتون ويخرج منه ما
 فيه ويفك الختم عن القدرح ويغريل ما فيه بغري الحيس
 تحت قصرية فخار ويحفظ بالتراب المستخرج ما
 فيه من الفضة ويحقق بالميزان ما نقص من الذهب في تلك
 الوقتة ثم يعاد الى التعلوق حتى يعلم انه قارب
 الجواز فيسند يحك منه قبالة الجايز فان كان لونه كلونه
 فيعمل له عيار وان كان دونه رده الى التعلوق حتى يلحق
 الجايز **الباب الخامس** في عيار الهرجة بسبك الذهب
 الذي علق بسبايك ويقطع طرفي كل سبيكة بسبك
 الاطراف جملة ثم يؤخذ منها وزن مثقالين ثم يضمن
 منه ورقين مسك او يبين في القدرح والوزن ويضرب

من

من الاميري الذي هو الاصل مثلها والوزن على قالب فولاد
 هذه صورته تشبه صورة في الشحنة ثم يجعل الاربعه اوراق
 في القدرح على المخلوط متقابلات والمخلوط فوقهم ثم
 يجعل الاوراق الاصل وها فوقهم في القدرح بعينه
 وتغطهم بالمخلوط متقابلات او تكتب عليه قدرح العيار
 وتشد الواصل كما حرت به العادة وتختتم عليه بالطين
 ويودع اتون لطيف اعتد برسيم العيار او تودع عليه
 يوما وليلة ثم يخرج اوراق الاصل والفرع ويضع
 كل ورقة منهم على لوح خشب بخرقة صوف مسك انزبل
 الشك والوهلم ثم تعلق عيارات التعلوق على شمس
 ويكون قدرح والوزن الاوراق بالمشقال والحبوب
 من قبل لتعلم ما قطعت النار منهم ومقدارها
 زدت به الى سرجة من حيد ثم يقابل باوراق الوزن
 في كفتي الميزان فان زحج عن الاصل ولو بعشر حيد
 فقد جازت تعقل دن نير وتختتم بعد جملها
 واعلم انه متى عمل اوراق الاصل برسيم العيار
 من دينا الاميري واعتبر العيار على ذلك فرسم الجوايز
 الهرجة ويحجج الى تعلوق ثاني ويحدد ضرب
 وعيار وهذا فيه خلاف وعسرة ذلك وذلك ان
 احث للاف عيار الاصل توخر الهرجة ونقرها والوجب
 لمن يجعل الارض سكة واحدة فاذا احتج للعيار اخذ من
 تلك السكة بقدر الحاجة وعيار عليه فان زدت الى سرجة
 واحتج الى عيارت اني كان عين السكة حاصرا في عيار
 منه سطين من الخلاف في العيارت فافهم وبالله
 المستعان وعليه التكلان **الباب السادس** في جلا الذهب



ليختتم يجعل للذهب بعد تدويره في قدح فخار احمر ويجعل
 على اهدقوقا مندي بقليل ماء حلو وتوقد عليه بنار الخيط
 القوية الى ان يدور الماء كما يدور الرصاص ويجري ويقلب
 سايك فتخرج الدخان يرميه وتغسل بالماء البارد
 والرمال الناعم ويجفف في قدح على نار لطيفة
 ويختتم ومتى لطخت القوية بهذا الملح ابراهما تاذن
اللها تعالى الباب السابع في معرفة تعذيل
كل هرجة من الذهب وما يثبت ارج من الذهب من
 النقص في التعليق ليس بلغ الا ايز من غير حيف ولا نقص
 مثاله ان الهرجة اذا اتردت تنقص حبة في كل
 مثقال وزنها مائة فارد بان تعليقها لينة فلا تنقص
 تلك الحبة وكما علمت اذا علققت لينة نقصت حبتين
 في المثقال وهذا حيف فيتحيل حتى لا ينقص الحبة
 المذكورة والطريق في ذلك ان تعلق من المائة خمسين
 فانها تنقص حبتين اقل مثقال ثم يجمعها بالسبك
 مع الخمسين الاخرى فتبقى حبة تنقص من كل مثقال فتعده
 وعلى مثل هذا فقست جميع الهرجة واعلم ان الذهب
 المنحسر اذا علق وتردد في التعليق ويحيف ولا يخلف
 العيار ويكون نقصه عظيم ان لم يسبك معه مثل
 عشر وزن فضة ذهبية فان تلك الفضة تستخرج
 جميع ما في جسمه من الفخاس بسهولة ويلحق العيار
باب الثامن في استخراج ما في تراب
 التعليق ان كان تراب التعليق فيه فضة فلا تجعل
 في حجر السبك سوى قدحين كيل وعليه من الزئبق
 عشرة اذ طال بعد تدويره بالتراب بالماء وتدوير
 عليه

عليه الحجر نصف يوم ثم تملأ الحجر بالماء وتدوير عليه اربع
 اذورات وترفع جميع ما فيه من ماء وتراب
 وزئبق وفضة في ما جوار وتجره تحت الماء
 بالتراب ويرسب الزئبق والفضة فتقطف الماء والتراب
 في ما جوار اخر ويجفف فيما بعد ويقرص اقراصا ويعصر
 الزئبق فتخرج الزئبق من مسامه وتلقى الفضة كما جرد
 وفيها من الزئبق لستة اجزاء ومن الفضة جزء واحد
 فتجعل ما اجتمع من الجوزة في مطر فخار الى ثلثه
 وتملي بقية شقاق مسرور يتركه على قدر فيها ماء
 ثم يوقد فوق قدر المطر فيجى الزئبق ويقطر في القدر التي
 فيها الماء ويكون القدر في حفرة في الارض فتخلص
 الفضة من الزئبق ثم تعود الى الاقراص التي جففت
 في الظل فتكسر ويلقى لشي الاطلاق وتجعل في مطر
 فخار الى ثلثه وتملا شقاف مسرور وثلث على قدر
 ايضا مملوا ماء فتوقد فوق قدر المطر فتقطر الزئبق
 في القدر فتخرج الاقراص فتعمل في حجر المسبك
 منذ اربعة اقدارح وعليها خمسة ارضال زئبق وتعمل
 فيها كما عملت في الفضة والذي تلاشي وهالك من
 الزئبق في العمل عن كل درهم فضة او ذهب وزن درهمين
 ونصف زئبق الاغبر **باب التاسع في تصفية**
 الفضة بالرضاص الفضة اذا كانت سالمة من نفس
 السواد والحام وكانت كانهما طلغها فامتحاها ان تبرد
 منها موضع ثم التحى ويرى موضع المبرد فان اسود
 او تغير في الغشوشة وان لم يتغير في طلغها والفضة
 المصفية كما ردت الى الراوي باص لا يتد لها من النقص



الا ان الثاني اقل من الاول والذي يخرج من النقص يسمى
حق فامت التصفية فيؤخذ الفضة ويجعل في بوطه
مقعرة من مخلوط وصفت النصف جبر مطفي والنصف
رهاد مغربل تنديك الجميع بقليل ماء ومع الفضة اذا كان
وزنها ثلث مائة درهما ثم رطل رصاص ثم جعل
عليه الفحم وينفخ بالروباش نفخا متدرا كما اذا دارت
الفضة جعل عليها خطا والنفخ مستمر الى ان يحترق
الرصاص والنحاس ويظهر طينها فيخرج وينقطع على
السندان بالمطرقه ثم تحمي وتدور وهي حامية فان لم
تغزر فقد ظهرت وان لم تقبل الدوران وتفزرت فيها
من الرصاص وتقبل الدوران على الحبي ولا تغزر
الباب العاشر في صفة عمل الدرهم
النفرة لسبك الفضة ومهيات دار منها اولها اولها
يقرب في الدرهم بعد تغطية ما في البوتقة من الفضة ان
تدور جميعا فانها تنضج وتضعف وتخيف وانما
التوفير في اقلها اولها اولها اولها اولها اولها
قطعها بالقسمه اكثر من دارهم كل قطعة مثاله
ان السبيكه وزنها عشرون درهما فقطع خمسة عشر
قطعة وتعمل دراهم فاذا اجتمعت مائة قيراط تحرق
ايضا بصحة المائتة الحريرات انما يصح اوزانها
مجتمعة متفرقة فاذا انقضت القطعة عن درهم
فيعمل منها نصف وتخلو ويختتم **الباب الحادي عشر**
في صفة جعل الدرهم النفرة اذا احكم تدويرها
وتحريها اجتمعت واطفيت في ماء اللؤلؤ والماء
وعرقت به فاذا ظهر بياضها جليت بالرمل الناعم
المغربل

المغربل ويختتم عليها بعد ان تنشف في الخالة وتغربل منها
والحبي يكون في الف حديد والقراضة لسبك وتعمل دراهم
كالعمل الاول حتى لا يبقى الا درهم واحد لسبك وتدويرها
ويجلا ويختتم عليه وبالله التوفيق **الباب الثاني**
عشر في استخراج الاصل الفضة من جسم الرصاص الذي
يسمى حيق يؤخذ الحيق يدق كالقثيب ويجعل في بوطه
مقعرة من رهاد وحده مندي بالماء ويبيد عليها غايه
صفة برنج على طول ذراعين في وسع قطرته ثلث بر
ونصف والسفله او وسع من اعلاه وفيه الروباش
مبني عليه ليس له باب مفتوح ثم يملأ فحم بعد حرقه
بالخطب وينفخ عليه الى ان يدور الحيق ويجعل عليه
من الرصاص لكل قنطار من الحيق حسا باعشرون
رطلا رصاصا فاذا استوعب دعيت جميع الحيق وهو علفه
فحم وعلفه حيق ثم تحققت دوران الجميع يكون الى الجانب
هناذا التنور خارج عند بوطه مقعرة من جبر ورماد
نصفين بالسوية متخضبة عن ارض البوطه فيري جميع ما
دار فيها من الحيق وغيره الى البوطه البرائيه والنفخ
مستمر او على وجه ذلك اقلها فضة كالزجاج البوكليس
وهو وسخ يجتمع من الحمى والرماد فيري بها ويشد فحم
الحيق منها به اسك حديد ثم يصير ذلك الحيق قرصا
واحد فعند ذلك يمدم التنور ويجعل مكانه بوطه
اخرى مقعرة من رهاد وجبر مطفي نصفين بالسوية
منديا بقليل ماء كما حرت به العادة ويبيد فوقها قبه قصيره
العلو ولها باب واسع وقتئذ الباب طاقه لطيفه وفم
الروباش مبني عليه في جنبها وتملأ تلك البوطه فحم

وينفع عليها ويجعل القرص على الفخم والنفخ مستر الى ان
 يبرد ذلك القرص فسد باب القبة جميعا بطين
 زحل ولا يزال النفخ مستر الى ان يخرج من تلك الطاقة
 المتقدمة ذكرها كادخان متغير اصفر ثم يعود لزرق
 وهو على الامت بخارها فينفخ باب القبة فليجد الحق
 قد تشفى وصاحبها اذا كان الجفنة وفي وسطه قرص وهو
 كالفضة النقرى فيؤخذ ثم يصفى في توطية تالفة ملسوفة
 بغير سنا كالفضة الاولى فيلعود ما بقي فضة طلغ ويؤخذ
 ذلك الجوار وتستعمل العطار يون في دهان الزبادي
 وغيرها **الباب الثالث عشر** في تعديل الدرهم
 المصرية ورقا يؤخذ كل صنف منها كل جزء منها جزء من
 وثلاث نحاس احر غير حبوب النار مثاله ان الالف وثمانمائة
 درهم من الفضة النقرة عليها من النحاس اربعة الاف ومائتين
 درهم فيصير الجمل ستة الاف درهم ومايتي درهم وعلت
 حبوب النار لحفظ العيار ثلثين درهما ولكن سلقط
 المائتين الزائدة عن الستة الاف فيصير سواء عليه حبوب
 النار لحفظ العيار ثلثين درهما نقرة اول ما تشبك
 النحاس فاذا دار وصار كما ماء الجاري ارضي عليه الفضة بعد
 جهاها فانها تدور لساعتها فتغطي بغير مسوق خشية ان لا
 يفتح ويتصعد علواخذ من هذه الفواتق وزن درهم واحد
 وعشرة او مائة ووصفي بالروياص يخرج منها جزء واحد
 فضة وجزءان وثلاث نحاس محرر كالتعديل الاول مثاله
 ان العشرة يخرج منها ثلاثة دراهم فضة ولو لا زيادة حبوب
 النار لم يصح هذا المقدار في العيار اثم يتناول السباك
 من الفواتق التي في الورق بوقت صغيرة بالكبتين
 الحديد

الحديد من الفضة الذائبة والنحاس الجاري ويقلب على راس
 خشبية كالخود لا قائمة في وسط دن مملو بالماء الحلو
 وعلى تلك القبة قتل من ارباب الفخم المسحوق فيكون ذلك
 سبب التذويز الفضة مدحرجة وفيه كالماء على القبة
 وتنزل في الماء الذي في الدن فيصير نقط مستدير لا
 كبار وصغار ويكون الى جانب السباك صانع اخر يكون
 بيده فم مدقوق متواصل رشه على القبة كلما اقبلت عليها
 السباك الفضة يمنعها ذلك من الالتصاق بعضها ببعض
 وتعين على صحة تدويرها ثم يؤخذ تلك النقط من قعر
 الدن فتغسل من وسخ الفخم وتشف على الباب ثم يؤخذ
 عيارها وباللها التوفيق **الباب الرابع عشر**
 في اعتبار عيار الدرهم يؤخذ من مجموع هذه الدرهم
 بعد تحليطها وزن خمسة عشر درهما وتجعل تحت
 الروياص مع رطلين رصاص والرصاص ينسبك قبل
 الفضة في بوظة قد تلت مخلوط الثلث حديد
 والثلثين رصاص وصفة الروياص منقاج ملبوب الرأس
 يخرج ريجد من فم الى اسفل في وسط البوظة فيخرج الرصاص
 ما في جسم الفضة من النحاس ويصير النحاس قرصا
 في وسط قرص لطيف فضة وفي جسم تلك الفضة
 من الرصاص ما قد علق ما بقي فيها من النحاس فتبطل النفخ
 وترى القرص الرصاص وقد عاد جنبا ولو يؤخذ القرص
 الفضة ويجعل في بوظة ثانية من مخلوط حديد وينفع عليها
 بالروياص كالاول الى ان يحترق بقية الرصاص الذي
 في جسم الفضة ويصير ذلك القرص في وسط الرصاص
 اصغر من القرص الاول فتأخذ وترجي بالرصاص ايضا وتجعل

9

في بوطه ثالثه كما فعلت اولاً وقد خلصت الفضة من جميع ما
فيها من الرصاص والنحاس فحينئذ تحقق وزنها وتحريرة
فان كان اربعة دراهم ونصف او اخرج فيعلم ان العيار صحيح
لنفع فيه سهو ولا غلط ولا خبث فاعند ذلك
تلس لها الضرابون يضربونها ويجمعونها ويجعلونها
ويختمونها **الباب الخامس عشر** في جلاها
ليختم عليها يؤخذ الخال الحاذق ويغلي في دست نخاس ويحى
الدرهم وتري في ذلك الخال وتترك فيه بالمخ الى ان
يخرج سوادها ويظهر بياضها فتغسل بالماء الخلو
دفع الى ان ينقى بياضها في دستاري خشب ثم
يعرك فيه بالسباق الى ان يزداد بياضها وترجع كالفضة
الطاهر فتشغف بالخالة حتى تجف وتغربل من الخالة
ويختتم عليها بالسكة والسلام **الباب السادس عشر**
في استخراج ما تخلف في الكوار والبواتق والتراب الفضة
الورق وما يحتاج ذلك من الزبيق يؤخذ البواتق التي
سبك فيها الورق والبق وتضاف الى التراب في الحجر على كل
ويبتين تراب بعد تدبيرهم بالماء ستة ارطال
زبيق وتدور الخ على ذلك نصف عيار ثم املا ذلك
الحجر بالماء وحرك التراب ويخرج الحجر فيخرج الماء والتراب
الحجر في دفعة واحدة ويبقى الزبيق والفضة فتعصر
من ورق فيخرج الزبيق ويبقى المتاع كالجوزة فيما اجتمع
من الجوزة فيجعل في كونها الى ثلثيه ويملا بقية
بالشقاف الملسر ويتركه على قدر فخار مملوء ماء في
جوزة وتوقد على ظهر الورق النار فان الزبيق اذا حرق يقصر
في القدر المملوء بالماء ويبقى الفضة الورق فيصفي بالرواش

ليحرق

ليحرق ما في جسيها من النحاس ويصير طغما وهذا العمل له اخلاف
ولا يرد الحجر المسبك كرات الذهب والفضة النقرة
الباب السابع عشر فيما يلزم كل واحد من
المستخلصين الذي يلزم المشار فحفظ جميع العواصل
من فضة وذهب وسكك وعدد وغيره او آلات
وصح العيار وختم الاقداح وختم الاتون وتحرير وزن
عباري الذهب والفضة والمقابل بالحساب وخط
بذلك والذي يلزم الشاهد ان يشهد على جميع من حوت
الدار بما عينه من العملهم ومباشرة ايهاهم ومقابلته
على الحساب وخطه بذلك عليه والذي يلزم النقاش ان لم
يلن امينا ان يختم على يد العاري العادة لا ومن لوازمه
ان لا يشتغل بشيء اسوي نقش السكة ليتمه فيها للثورة اذمانه
فلا تخليد الزغليون وفيه عايدة اخرى ان الصناع
لا يجتمعو على سكة جديدة والذي يلزم للمقدم دون
الجماعة حفظ عيار الذهب والفضة من ثلاثه اوجه
اولها تحقيق معرفة وزن اصل كل هرجه ترد الى دار الضرب
ومبلغ نقضها كل يوم في التعليق ومبلغ ما استقر عليها
عند الجوزة من تبديل الهرجه اذا قاربت
الجوزة بما هو دونها في العيار ومع الجوزة غير محتومة
من غير علم المستخدمين وتصنع على يد الوان واجبتها
ووقدها او بما يكون عند صاحب الهرجه سكة
فيختتمها خارج الدار ويكون كما عمل هو في دار الضرب
هرجه بواجب الدولت وقد عمل في بيته اضعافها بلا واجب
اذ لم يجر اختيار في ذلك اذ لم يجد من يعرف طريقه من يعرف
حراسته الاتون اي التناول ويجعل في الاتون عوضا من الذهب

الاسلاحي ذهباً ومياسراً وقام من الحسن ولا يعلم المستخدمون
 به فيضيع على الديوان واجب الحسن وسببه أهال معرفة
 ما في الاتون الثاني ان الاتون اذا كان مهملًا يطرح المقدم
 ختمه والحوطه اي يحتوي عليه كانت اليه ابواب الفسار مفتوحة
 من وجوه شتى اولها ان المهرجة اذا قاربت الجواز كان
 في الممكن ان يعمل صاحبها في بيته عيار اصل وفرع
 من ذهب وغيره وفرع من ذهب واحد وعملها بعلامات
 مشبهة بعلامات المستخدمين في الاصل والفرع وحتم
 القدر بختم يشبه ختم الدار وادع الاتون سراً
 فاذا عمل المستخدم عياراً لتلك المهرجة الذي مقصود
 صاحبها سرقتها وادع الاتون فلا يخرج الا القدر
 المتهم فاذا اعتبروا وزنه وجدوه جازياً فيؤمر بختم
 المهرجة وهي ناقصة العيار على غير علم منهم او يسرقوا
 قدره العيار من الاتون ويفتح ويقص من اوراق
 الاصل مقدار نقص الفرع ثم يعاد ويختم كما كان
 ويودع الاتون فاذا اعتبر وحرر عند خروجه اوراق
 الاصل الفرع فيظن المستخدم ان المهرجة قد جازت
 فيختم وهي ناقصة العيار ويبدل اوراق الاصل والفرع
 باوراق قديمتين وفي اصل فيوافق في الخبز الاصل
 والفرع ويؤخذ من الفضة الذهبية السحابة الرقيقة
 فيجعل منها وزن قيراط في قطعة من طين البواتق ويلطخ
 ذلك الطين في جوف بوقعة صغيرة تكون هذه البوقعة
 مهتأة كوقت العيار الاميري الذي هو الاصل فاذا
 سبك فيها فقد اخلط بالسبك هذا القيراط الفضة
 مع الذهب فينقص عياره فاذا اعتبر يكون الفرع اعلى
 من

من الذهب الاصل فيظن جواز المهرجة ليست بجائزة واما حفظ عيار الفضة
 فن ثلاث ابواب الباب الاول ان لا يصفى حجر الفضة الا في الدار بحضور
 العدول ومباشرة المقدم ونقص حجر الفضة وطبه على الحار فان تقرر
 ذلك الحجر فيعاد الى التصفية الثاني ان لا يتولى وزن الفضة والنحاس والبراعها
 الكورسواء وملازمة الكورالحين يفرغ السبك ومنع من يقرب الى الكور غير
 السبك خشية من اتيه او ضافة نحاس زائد على التعديل الثالث وهو الباب
 الكبير وهو الخلل بمعرفة وجوه حفظ العيار وذلك لانه من قد وقع التفريط
 في تعديل الفضة والنحاس والسواو التميم وقت السبك فلا يظهر ذلك
 الوقت اعتبار العيار الذي يجب الاحتراز عند وقت التعديل اعني وقت
 عمل العيار وهو مظنة التميم من تسعة وجوه اما في الخلوطة بيان الطوب
 اعني الجير والرماد اوفي الطوب الذي حول البوطة اوفي الروباش او
 في الماسكة الحديد الذي تعدل به الوسخ ويبقى لفتح على وجه المسبوك او من
 يرمى قطعة فضة في البوطة على حين والذي يلزم الضراب ان يحمى الفضة
 حو من اولها حين من الثاني وطريق الثانية اكثر من الاولى لتسليم
 الفضة وقت الخلاص من السواد والحمره وان لا يطف الفضة الا بالماء والخل
 والسماق ليظهر كل بياضها وان لا يختم على سكة دراسه ومهما نقص
 من وزن الفضة وقت العمل الزم ان يقوم به من اجرتة والذي يلزم السبك
 ان يحصر وزن النحاس قبل طرحه في البوقعة والفضة في حال السبك فان
 درك ما يكون من ذلك عليه متى اختلف العيار كان هو اما اخذ به فان درك
 الحاصل في حالة السبك عليه والمسلم تحت يده

الكتاب بعون الله تعالى وحسن توفيقه
 حرره في ثاني عشر القعدة
 المبارك سنة ألف ومائة
 خمسة وثلاثين من
 الهجرة النبوية
 على صاحبها
 افضل
 الصلوات
 والسلام
 م

1111
 1115
 1117